القول الجلي
في
مشروع السلام عليك أيها النبي

مع

فتاوى العلماء الكبار حول المشروع

وفتاوى مشابهة لهيئة كبار العلماء

واللجنة الدائمة للإفتاء

إعداد

عمر بن عبدالرحمن العمر

مدير المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في الثمامة

وإمام وخطيب جامع الأميرة حصة بنت عبدالعزيز بالرياض

ردمك:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد، فإن من الواجبات المتحتمات على كل مسلم ومسلمة محبة النبي ﷺ بل إن الإيمان لا يتم إلا بذلك كما قال عليه الصلاة والسلام: (لايؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين)[1].

وبرهان المحبة للنبي ﷺ يكون بإتباعه وعدم الابتداع في دينه وامتثال أوامره واجتناب نواهيه والدفاع عن عرضه والذب عن سنته وموالاة من والاه ومعاداة من عاداه قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[2].

---

(١) رواه البخاري (١٤) ومسلم (١٧٨).

(٢) سورة آل عمران الآية ٣١.

ومن الأمور المبتدعة التي ما أنزل الله بها من سلطان في التعبير عن محبة النبي ﷺ: الاحتفالات البدعية كالاحتفال بالمولد النبوي أو الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج، ومما يدخل في ذلك ما أعلن عنه مؤخراً من قيام مشروع تحت مسمى (مشروع السلام عليك أيها النبي) يحوي متحفًا فيه مئاتُ القطع والمجسمات الأثرية التي تحاكي وتشابه المقتنيات التي كان يستعملها النبي ﷺ وسيكون هذا المتحف مفتوحاً، لعموم الناس من داخل المملكة وخارجها[1].

(١) يُنظر تصريح القائم على المشروع د. ناصر الزهراني في جريدة الرياض، العدد (١٦١٤٤) وتاريخ ١٨/ ٩/ ١٤٣٣هـ.

المفاسد المترتبة على متحف المشروع

هذا المتحف بما سيكون فيه من مجسمات وقطع أثرية أفتى علماؤنا الكبار بأنه عمل لا يجوز لما اشتمل عليه من مفاسد[1] :

المفسدة الأولى:

أنه وسيلة إلى الشرك والتبرك المحرم من بعض الجهّال الذين لا يدركون حقيقة هذه الأشياء وما كان وسيلةً إلى المحرم فهو محرم.

وقاعدة سد الذرائع قاعدة عظيمة لاسيما فيما يتعلق بجانب التوحيد والمعتقد الصحيح ، يقول سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (دلَّت الشريعة الإسلامية

(١) وهي ستة مفاسد عرضتها إجمالاً على شيخنا العلامة د. صالح الفوزان ـ حفظه الله ـ أثناء زيارتي له في مكتبه برئاسة الإفتاء يوم الاثنين ٢٢/ ١١/ ١٤٣٣هـ فوافقني عليها.

الكاملة على وجوب سد الذرائع القولية والفعلية، واحتج العلماء على ذلك بأدلة لا تحصى كثرة، وذكر منها العلامة ابن القيم رحمه الله في كتابه [إعلام الموقعين] تسعة وتسعين دليلاً كلها تدل على وجوب سد الذرائع المفضية إلى الشرك والمعاصي، وذكر منها قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[1] الآية، وقوله ﷺ: «لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس»[2]، سداً لذريعة عبادة الشمس من دون الله ومنعاً للتشبه بمن فعل ذلك، كما ذكر منها أن النبي ﷺ نهى عن بناء المساجد على القبور ولعن من فعل ذلك، ونهى عن

(١) سورة الأنعام ١٠٨.

(٢) رواه البخاري (١٨٦٤) ومسلم (١٩٦٠).

تجصيص القبور وتشريفها واتخاذها مساجد، وعن الصلاة إليها وعندها، وعن إيقاد المصابيح عليها، وأمر بتسويتها، ونهى عن اتخاذها عيدا، وعن شد الرحال إليها؛ لئلا يكون ذلك ذريعة إلى اتخاذها أوثانا، والإشراك بها، وحرم ذلك على من قصده ومن لم يقصده بل قصد خلافه سدا للذريعة، فالواجب على علماء المسلمين وعلى ولاة أمرهم أن يسلكوا مسلك نبي الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم في هذا الباب وغيره، وأن ينهوا عما نهى عنه رسول الله ﷺ، وأن يسدوا الذرائع والوسائل المفضية إلى الشرك والمعاصي والغلو في الأنبياء والأولياء حماية لجناب التوحيد، وسداً لطرق الشرك ووسائله)[1].

ويقول شيخنا العلامة صالح الفوزان ـ حفظه الله ـ

(١) مجموع فتاوى الشيخ ابن باز ٣/ ٣٣٩.

مستنكراً هذا المشروع ومعقباً على من أفتى بجوازه : (هذا العمل وسيلة إلى الشرك بالتبرك بهذه المجسمات بحكم نسبتها إلى النبي ﷺ، فأول ما حدث الشرك في الأرض في قوم نوح حينما صوروا صور الصالحين ونصبوها على مجالسهم ليتذكروا بها أحوالهم فينشغلوا على العبادة بالاقتداء بهم ثم آل بهم الأمر إلى عبادتهم من دون الله عز وجل فكان هذا العمل وسيلة إلى الشرك فكذلك إقامة مجسمات لآثار النبي ﷺ فالمآل ستكون وسيلة للشرك بالتبرك بها بحكم نسبتها إلى النبي ﷺ فالمآل واحد، أو لم ير هؤلاء المشايخ ما يجري الآن حول دار المولد بمكة وغار ثور وغار حراء ومسجد البيعة وغيرها مما ينسب إلى النبي ﷺ من التبرك بها وما يعمل حولها من البدع والشركيات ألا يخاف هؤلاء المشايخ أن يزيد هذا الأمر

ويعظم حول هذه المجسمات التي أثنوا على إقامتها وشجعوا عليها وقد عقد الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله باباً في كتاب التوحيد بعنوان: باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد وسده كل طريق يوصل إلى الشرك، وأورد فيه حديث: «لا تجعلوا قبري عيدا»[1]، أي بالتردد عليه والتبرك به وذكر فيه إنكار علي بن الحسين على الرجل الذي يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدعوا عندها، وعقد الشيخ باباً آخر في هذا الكتاب بعنوان: ما جاء في حماية النبي ﷺ حمى التوحيد ومنع من ألفاظ تقال في حقه مثل أنت سيدنا وابن سيدنا، ويا خيرنا وابن خيرنا، وقال: «ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي

(١) رواه أبو داود وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٢٢٦).

أنزلني الله عز وجل أنا عبد الله ورسوله»[١] وأنا أرى أن في هذا المشروع إذا تم نسفًا لجهود دعوة التوحيد في هذا البلاد وعملاً لما يضادها من الشرك ووسائله ولو على المدى البعيد، أليس عمر بن الخطاب قد قطع الشجرة التي وقعت تحتها بيعة الرضوان في الحديبية لما رأى الناس يذهبون إليها ويصلون عندها)[٢].

قال سماحة شيخنا الإمام عبدالعزيز بن باز رحمه الله في إنكاره تعظيم الآثار وما يترتب عليها من مفاسد :

(ومهما عمل أهل الحق من احتياط أو تحفظ فلن يحول ذلك بين الجهال وبين المفاسد المترتبة على تعظيم الآثار؛ لأن الناس يختلفون من حيث الفهم والتأثر والبحث عن

---

(١) رواه الإمام أحمد (١٢٥٧٣) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٧٢).

(٢) الموقع الرسمي للشيخ على شبكة الانترنت قسم المقالات (www.alfawzan.af.org.sa) .

الحق اختلافاً كثيراً، ولذلك عبد قوم نوح عليه السلام وداً وسواعاً ويغوث ويعوق ونسراً مع أن الأصل في تصويرهم هو التذكير بأعمالهم الصالحة للتأسي والاقتداء بهم، لا للغلو فيهم وعبادتهم من دون الله، ولكن الشيطان أنسى من جاء بعد من صورهم هذا المقصد وزين لهم عبادتهم من دون الله وكان ذلك هو سبب الشرك في بني آدم) [1].

المفسدة الثانية :

أن هذا العمل عملُ بدعي وقد جاء في الحديث الصحيح «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» [2].

والدعوة إلى الله بهذه المجسمات والتماثيل وسيلة بدعية لم تكن معروفة عند سلفنا الصالح مع أنهم كانوا قادرين على فعلها وهم أشد منا محبة للنبي ﷺ (فلو كان

---

(١) مجموع فتاوى الشيخ ابن باز ٣ / ٣٣٧.

(٢) رواه مسلم.

خيراً لسبقونا إليه).

وقد جاء في حديث العرباض بن سارية قوله صلى الله عليه وسلم (فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيراً فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها النواجذ وإياكم و محدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة)[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ:

«فإن هذا لم يفعله السلف مع قيام المقتضي له وعدم المانع منه ولو كان خيرا محضا أو راجحاً لكان السلف رضي الله عنهم أحق به منا، فإنهم كانوا أشد محبة لرسوله وتعظيماً له منا وهم على الخير أحرص»[٢].

---

(١) رواه أبوداود (٤٦٠٩)والترمذي (٢٦٧٦) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣١٤).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢ / ١٢٣).

قال سماحة شيخنا الإمام عبدالعزيز بن باز ـ رحمه الله ـ :

(ومعلوم أن أصحاب النبي ﷺ ورضي الله عنهم أعلم الناس بدين الله، وأحب الناس لرسول الله ﷺ، وأكملهم نصحاً لله ولعباده، ولم يحيوا هذه الآثار، ولم يعظموها، ولم يدعوا إلى إحيائها، بل لما رأى عمر رضي الله عنه بعض الناس يذهب إلى الشجرة التي بويع النبي ﷺ تحتها أمر بقطعها خوفاً على الناس من الغلو فيها والشرك بها، فشكر له المسلمون ذلك وعدوه من مناقبه رضي الله عنه . ولو كان إحياؤها أو زيارتها أمراً مشروعاً لفعله النبي ﷺ في مكة، وبعد الهجرة، أو أمر بذلك أو فعله أصحابه أو أرشدوا إليه، وسبق أنهم أعلم الناس بشريعة الله وأحبهم لرسوله ﷺ وأنصحهم لله ولعباده، ولم يحفظ عنه ﷺ ولا عنهم أنهم زاروا غار حراء حين كانوا بمكة، أو غار ثور، ولم يفعلوا

ذلك أيضاً حين عمرة القضاء ولا عام الفتح ولا في حجة الوداع، ولم يعرجوا على موضع خيمتي أم معبد ولا محل شجرة البيعة، فعلم أن زيارتها وتمهيد الطرق إليها أمر مبتدع لا أصل له في شرع الله، وهو من أعظم الوسائل إلى الشرك الأكبر) ا.هـ[1].

وقال أيضاً ـ رحمه الله ـ في رده على أحد الكتاب : (ولو كان تعظيم الآثار بالوسائل التي ذكرها الكاتب وأشباهها مما يحبه الله ورسوله لأمر به ﷺ أو فعله، أو فعله أصحابه الكرام رضي الله عنهم، فلما لم يقع شيء من ذلك علم أنه ليس من الدين بل هو من المحدثات التي حذر منها النبي ﷺ وحذر منها أصحابه رضي الله عنهم ، وقد ثبت عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أنكر تتبع آثار

(١) مجموع فتاوى الشيخ ابن باز ٣ / ٣٣٧.

الأنبياء، وأمر بقطع الشجرة التي بويع النبي ﷺ تحتها في الحديبية لما قيل له إن بعض الناس يقصدها؛ حماية لجناب التوحيد وحسماً لوسائل الشرك والبدع والخرافات الجاهلية)[١].

ويقول شيخنا العلامة صالح الفوزان مستنكراً هذا المشروع وأنه ليس من السنة ولا من هدي سلف الأمة :

(إننا نتساءل هل هذا المشروع من السنة التي تركها سلفنا خلال القرون الماضية أو هو عمل محدث ليس من السنة، فإن كان من السنة فهل الأمة قصرت في إقامته وإن لم يكن من السنة فلماذا نخالف إجماع الأمة على تركه ونحدثه، وكل محدثة بدعة)[٢].

---

(١) مجموع فتاوى الشيخ ابن باز ١ / ٤٠٤.

(٢) الموقع الرسمي للشيخ على شبكة الانترنت قسم المقالات

وقال في موضع آخر :

(هذا عمل لم يعمله سلفنا الصالح ولا أحد من الأمة إلى عصرنا الحاضر فهل في تركهم له تقصير منهم في حق النبي ﷺ أو أنهم لم يستسيغوا ذلك لما فيه من التكلف ولما يجر إليه من تبرك الجهال بهذا الأشكال المنسوبة إلى النبي ﷺ مما هو وسيلة إلى الشرك)[1].

وقال أيضاً :

(الصحابة والسلف الصالح لما فنيت آثار النبي ﷺ من ملابسه وأوانيه لم يقيموا لها مجسمات تشبهها وهم أحرص منا على الاقتداء به فلو كان هذا عملا مشروعا لسبقونا إليه (ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها)

. (www.alfawzan.af.org.sa)

(١) المصدر السابق.

كما قال الإمام مالك وقال عبدالله بن مسعود: (اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم)، ولقد أنكر الشيخ ابن باز والشيخ ابن حميد رحمهما الله على الكاتب الذي دعا إلى إقامة معالم طريق الهجرة وإقامة مجسمات لخيمتي أم معبد وغيرهما خشية من نتائج ذلك فليسعنا ما وسعهم ولا شجع من يحاول إحياء الآثار الدارسة بإقامة مجسمات لها كما يحاول صاحب هذا المشروع وقد منعت هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة من عمل مجسمات للكعبة المشرفة والمسجد الحرام والمسجد النبوي وحجرات النبي ﷺ)[1].

فتبين مما سبق أن فهم السلف وعمل السلف ميزان دقيق في صحة العمل أو بطلانه يقول عمر بن عبدالعزيز رحمه الله : (قف حيث وقف القوم، فإنهم عن علم وقفوا،

(١) المصدر السابق.

وببصر نافذ كفوا)[١].

ومما يحسن إيراده هنا ما ذكره الموفق ابن قدامة في كتابه «لمعة الاعتقاد» عن محمد بن عبد الرحمن الأدرمي أنه قال لرجل تكلم ببدعة ودعا الناس إليها: هل علمها رسول الله ﷺ وأبو بكر و عمر و عثمان و علي أو لم يعلموها؟ قال: لم يعلموها. قال: فشيء لم يعلمها هؤلاء أعلمته أنت؟ قال الرجل: فإني أقول: قد علموها. قال: أفوسعهم أن لا يتكلموا به ولا يدعوا الناس إليه، أم لم يسعهم؟ قال: بلى وسعهم. قال: فشيء وسع رسول الله ﷺ وخلفاءه، لا يسعك أنت؟ فانقطع الرجل. فقال الخليفة وكان حاضراً: لا وسع الله على من لم يسعه ما وسعهم[٢].

---

(١) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» ص ٣٨.

(٢) لمعة الاعتقاد طبعة وزارة الشؤون الإسلامية ص ٧ .

المفسدة الثالثة :

أن تلك المجسمات المبتدعة وسيلة إلى الغلو في النبي ﷺ وقد قال عليه الصلاة والسلام (لاتطروني كما أطرت النصارى ابن مريم فإنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله)[1].

وجاء عن أنس رضي الله عنه : «أن رجلاً قال : يا محمد: يا سيدنا و ابن سيدنا ! و خيرنا و ابن خيرنا! فقال رسول الله ﷺ : يا أيها الناس عليكم بتقواكم ولا يستهوينكم الشيطان، أنا محمد بن عبد الله، أنا عبد الله و رسوله، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتيى التي أنزلنيها الله... »[2].

قال الشيخ العلامة عبدالمحسن العباد في نقده لتلك المجسمات المبتدعة : (وقد يؤول الأمر إلى توهم أنها من الأشياء الحقيقية للرسول ﷺ مع أنها من البدع فيتبركون

---

(١) رواه البخاري (٣٤٤٥).

(٢) راجع تخريجه ص١١.

بها كما كان الصحابة رضي الله عنهم يتبركون بكل ما لامس جسده الشريف ﷺ الذي تواترت به الأحاديث من فعلهم رضي الله عنهم وإقرار الرسول ﷺ لهم مما لا وجود له أصلاً في هذا الزمان، وقد يؤدي مشاهدة ذلك والافتتان به إلى الغلو في الرسول ﷺ ودعائه والاستغاثة به وسؤاله قضاء الحاجات وكشف الكربات وغير ذلك مما هو شرك أكبر مخرج من الملة)[1].

(١) من مقال الشيخ في شبكة الإنترنت بعنوان «تنبيهات على مشروع الموسوعة العلمية ومحاكاة الآثار النبوية».

المفسدة الرابعة :

مشابهة أهل الكتاب من اليهود والنصارى في تتبع آثار أنبيائهم .

فعن أبي واقد الليثي: أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى غزوة حُنين مر بشجرة للمشركين كانوا يعلقون عليها أسلحتهم يقال لها : ذات أنواط. فقالوا: يا رسول الله أجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط فقال رسول الله ﷺ: «سبحان الله هذا كما قال قوم موسى: (أجعل لنا إلهاً كما لهم آلهةٌ) والذي نفسي بيده لتركبن سنن من كان قبلكم»[1].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه، قالوا:

(١) رواه الترمذي (٢١٨٠)وقال حديث حسن صحيح وصححه الألباني في مشكاة المصابيح برقم (٥٤٠٨).

يا رسول الله! اليهود والنصارى؟ قال: فمن!» أو قال: «فمن الناس!»[١].

وأخرج عبد الرزاق في مصنفه عن المعرور بن سويد قال كنت مع عمر رضي الله عنه بين مكة والمدينة فصلى بنا الفجر فقرأ (ألم تر كيف فعل ربك) و (لإيلاف قريش) ثم رأى أقوامًا ينزلون فيصلون في مسجد فسأل عنهم فقالوا مسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (إنما هلك من كان قبلكم أنهم اتخذوا آثار أنبيائهم بيعا من مر بشيء من المساجد فحضرت الصلاة فليصل وإلا فليمض)[٢].

وقال الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ بعد كلام له سبق في

---

(١) رواه البخاري (رقم٣٢٦٩) ومسلم (٢٦٦٩).

(٢) مصنف عبد الرزاق (٢/ ١١٨). وصحح إسناده ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١/ ٢٨١).

التحذير من قصد القبور للتبرك بها، والدعاء عندها: (وقد أنكر الصحابة ما هو دون هذا بكثير فروى غير واحد عن المعرور بن سويد قال صليت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في طريق مكة صلاة الصبح ثم رأى الناس يذهبون مذاهب فقال أين يذهب هؤلاء؟ فقيل يا أمير المؤمنين مسجد صلى فيه النبي ﷺ فهم يصلون فيه فقال إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا كانوا يتبعون آثار أنبيائهم ويتخذونها كنائس وبيعا فمن أدركته الصلاة منكم في هذه المساجد فليصل ومن لا فليمش ولا يتعمدها وكذلك أرسل عمر رضي الله عنه أيضا فقطع الشجرة التي بايع تحتها أصحاب رسول الله ﷺ)[1].

وقال سماحة شيخنا الإمام عبدالعزيز بن باز رحمه الله

(١) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان ص (٢٠٤).

في رده على بعض الكتاب :

(ولما كان تعظيم الآثار الإسلامية بالوسائل التي ذكرها الكاتب يخالف الأدلة الشرعية وما درج عليه سلف الأمة وأئمتها من عهد الصحابة رضي الله عنهم إلى أن مضت القرون المفضلة، ويترتب عليه مشابهة الكفار في تعظيم آثار عظمائهم، وغلو الجهال في هذه الآثار، وإنفاق الأموال في غير وجهها ظنا من المنفق أن زيارة هذه الآثار من الأمور الشرعية، وهي في الحقيقة من البدع المحدثة، ومن وسائل الشرك، ومن مشابهة اليهود والنصارى في تعظيم آثار أنبيائهم وصالحيهم واتخاذها معابد، ومزارات)[1].

(١) مجموع فتاوى الشيخ ابن باز ١ / ٤٠٢.

المفسدة الخامسة:

أن هذه القطع والمجسمات المبتدعة ستكلف أموالًا كثيرة كان الأولى أن تُصرف في أمور مشروعة تنفع المسلمين وقد جاءت الشريعة بالنهي عن التبذير وإضاعة المال.

قال شيخنا د.صالح الفوزان حفظه الله: «اقتطاع الأراضي الواسعة لإقامة هذا المشروع وإنفاق الأموال الطائلة لتمويله جهد ضائع فلو وزعت هذه الأراضي مساكن للفقراء وأنفقت هذه الأموال في تعميرها لهم لكان ذلك سداً لحاجة المحتاجين ووضع للمال في موضعه الصحيح»[1].

وقال الشيخ عبدالعزيز الراجحي حفظه الله: «إن إنفاق الأموال في هذه المجسمات من السرف والتبذير»[2].

---

(١) الموقع الرسمي للشيخ على شبكة الانترنت قسم المقالات (www.alfawzan.af.org.sa).

(٢) إيضاح وبيان من الشيخ حول المشروع المؤرخ في ١٧/ ١١/ ١٤٣٣هـ.

المفسدة السادسة:

أن تسمية المشروع بمشروع (السلام عليك أيها النبي). تسميةٌ خاطئة .

قال بعض العلماء: هذه اللفظة: (السلام عليك أيها النبي) لفظةٌ توقيفية لاتكون إلا في الصلاة أثناء جلسة التشهد[١] ، وقال شيخنا العلامة صالح الفوزان حفظه الله : (إن في الشعار التي وضع لهذا المشروع هو: [السلام عليك أيها النبي] ما يوحي للجهال أن النبي ﷺ له حضور في هذا المكان الذي تقام فيه هذه التماثيل بحيث يخاطبونه بالسلام عليه مما يزيد من الافتتان بهذه المجسمات المقامة)[٢].

وقال الشيخ العلامة عبدالمحسن العباد حفظه الله:

---

(١) ذكر ذلك الشيخ عبدالرحمن البراك ـ حفظه الله ـ وسألت شيخنا العلامة د. صالح الفوزان ـ حفظه الله ـ فأجابني بمثل ذلك.

(٢) الموقع الرسمي للشيخ على شبكة الانترنت قسم المقالات (www.alfawzan.af.org.sa).

(هذه التسمية لهذا المشروع وهو «السلام عليك أيها النبي» بهذا الاسم المضاف إلى (مركز وموسوعة وجامعة ومكتبة ومدينة ومعرض) تسمية غريبة عجيبة؛ لأن جملة «السلام عليك أيها النبي» إنشائية وهي دعاء للنبي ﷺ وليست خبرية وهذه التسمية ليست مستقيمة؛ لأنه روعي فيها اللفظ فهي كلفظ الجلالة في جملة (الله اسم عربي) ولم يراع فيها المعنى كلفظ الجلالة في جملة (الله رب العالمين)، وأيضاً المشروع شامل للكتاب والسنة فلا وجه لتخصيص تسميته بهذه الجملة الإنشائية، ويزداد الأمر غرابة أن يكتب بالأحرف الكبيرة على مدخل المبنى الخاص بالمشروع جملة: «السلام عليك أيها النبي» وهي خطاب ودعاء)ا.هـ[1].

---

(١) من مقال الشيخ المنشور في شبكة الانترنت بعنوان: تنبيهات على مشروع الموسوعة العلمية ومحاكاة الآثار النبوية.

وقال الشيخ عبدالعزيز الراجحي حفظه الله : (تسمية المشروع باسم «السلام عليك أيها النبي» يوهم الجهال أن النبي ﷺ له حضرةٌ في هذا المكان ـ كما يعتقده بعض الصوفية ـ فالجاهل يريد أن يسلم على النبي ﷺ قبل ذهابه إلى الحج أو العمرة ويطلع على آثار النبي ﷺ ومقتنياته، وحُجر نسائه ، ومجسمات المسجد الحرام، والمسجد النبوي والتبرك بهذه الآثار قبل الحج والعمرة والزيارة)[1] ا.هـ.

(١) إيضاح وبيان من الشيخ حول المشروع المؤرخ في ١٧/ ١١/ ١٤٣٣هـ.

خلاصة فتاوى العلماء

ولأجل تلك المفاسد وغيرها فقد أفتى علماؤنا بعدم جواز هذه المجسمات والمقتنيات غيرةً على الدين وحماية لجناب توحيد رب العالمين وفيما يلي انقل لكم بعض أقوال العلماء الكبار حول هذا المشروع.

فقد قال عنه سماحة المفتي وفقه الله: (هو مشروع ليس بحسن وهو إلى التبرك المحرم أقرب)[1].

وتقدم أيضا كلام شيخنا العلامة صالح الفوزان حفظه الله في استنكاره لهذا المشروع ومما قاله أيضا: «لايجوز هذا العمل لأنه وسيلة إلى الشرك والتبرك وإعادة لأمور الجاهلية»[2].

---

(١) من إجابات سماحة الشيخ في محاضرة (عليكم بسنتي) بتاريخ ٦/ ١١/ ١٤٣٣هـ.

(٢) من إجابات سماحة الشيخ في محاضرة (سيرة الخليفتين عثمان وعلي رضي الله عنهما) بتاريخ ١١/ ١١/ ١٤٣٣هـ.

وقال أيضًا ـ حفظه الله ـ: «بلاد الحرمين هي بلاد التوحيد يجب أن تطهّر من الشرك ووسائله.. فالمؤمل في ولاة أمورنا وفقهم الله وقف هذا المشروع لما فيه المحاذير، حمايةً للعقيدة من الشرك و وسائله»(١).

وقال عنه الشيخ العلامة صالح اللحيدان ـ حفظه الله ـ: «هو أمر منكر و دعوة خبيثة سيئة أقل أحوالها أنها دعوةٌ للشرك»(٢).

وقال عنه الشيخ العلامة المحدث المحسن العباد ـ حفظه الله ـ: «مجسمات مبتدعة مدعاةٌ لتعلق الجهال بها ووسيلة إلى الغلو في النبي ﷺ»(٣).

---

(١) الموقع الرسمي للشيخ على شبكة الانترنت قسم المقالات (www.alfawzan.af.org.sa).

(٢) من إجابات سماحة الشيخ في محاضرة (مكانة الخلفاء الراشدين) بتاريخ ٨/ ١١/ ١٤٣٣هـ.

(٣) من مقال الشيخ في شبكة الإنترنت بعنوان «تنبيهات على مشروع

ثم وجه حفظه الله نصيحة للقائم على المشروع فقال:

(والمؤمل من الدكتور الزهراني حفظه الله صرف النظر عما كان من مشروعه متعلق بالآثار والمجسمات التي تحاكي وتشابه الآثار الحقيقية للرسول ﷺ التي لا وجود لها منذ أزمان، وأن يصرف ما لديه من أموال لذلك منه ومن غيره في وجوه الخير المختلفة كإطعام الجائعين وإيواء المعدمين وإغاثة الملهوفين؛ لأن في استمراره في هذا الاتجاه فتح باب شر عليه وعلى المسلمين، فقد قال ﷺ: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد»[1]، وقال ﷺ: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من

الموسوعة العلمية ومحاكاة الآثار النبوية».

(١) رواه مسلم (٤٤٩٣).

الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا»[١]، وقال ﷺ: «لا تُقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها؛ لأنه أول من سنَّ القتل»[٢]، وما أحسن وأجمل قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «تكون أمور مشتبهات، فعليكم بالتؤدة؛ فإن أحدكم أن يكون تابعاً في الخير خير من أن يكون رأساً في الشر» [٣]، وإذا لم يحصل منه الامتناع عن ذلك فإن المنع منه من مسؤوليات ولاة الأمور والمأمول منهم وفقهم الله لكل خير تحقيق ذلك دفعاً للفتنة وإماتة للبدعة)[٤] .

وقال عن هذا المشروع الشيخ عبد الرحمن البراك ـ

---

(١) رواه مسلم (٦٨٠٤).

(٢) رواه البخاري (٣٣٣٥) ومسلم (٤٣٧٩).

(٣) رواه البيهقي في الشعب (٧/ ٢٩٧).

(٤) من مقال الشيخ في شبكة الإنترنت بعنوان «تنبيهات على مشروع الموسوعة العلمية ومحاكاة الآثار النبوية».

حفظه الله ـ: (خطأ كبير، فيه تغرير بالجهال، وعنوانه غلط)[١].

وقال عنه الشيخ عبد العزيز الراجحي ـ حفظه الله ـ: (فيه إضاعة أموال ويفتح باباً للتبرك المحرم)[٢].

وقد يقول قائل إن القائمين على المشروع قصدهم حسن ونيتهم طيبة فيقال لهم لايكفي لصحة العمل أن تكون النية صالحة والقصد حسن بل لابد من موافقة السنة ومتابعة نبي الرحمة محمد ﷺ في كل ما نأتي ونذر.

قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفُورُ﴾[٣] والعمل الحسن هو الذي يكون

---

(١) إجابات الشيخ على محاضرة واجب الصحابة على الأمة ١٠/ ١١/ ١٤٣٣هـ.

(٢) إجابات الشيخ على محاضرة عقيدة أهل السنة في الخلفاء الراشدين ٩/ ١١/ ١٤٣٣هـ.

(٣) سورة الملك الآية ٢.

خالصًا لله صواباً على سنة رسول الله ﷺ، كما جاء ذلك عن الفضيل بن عياض رحمه الله.

ومما يؤكد ذلك وهو إن النية الصالحة لا تكفي لصحة العمل إذا لم يكن موافقاً للسنة وهدي السلف الصالح ما رواه الدارمي بإسناد جيد عن عمر بن يحيى قال سمعت أبي يحدث عن أبيه قال: كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود قبل صلاة الغداة فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد فجاءنا أبو موسى الأشعري فقال أخرج إليكم أبوعبدالرحمن بعد قلنا لا فجلس معنا حتى خرج فلما خرج قمنا إليه جميعا فقال له أبو موسى يا أبا عبد الرحمن إني رأيت في المسجد آنفا أمرا أنكرته ولم أر والحمد لله إلا خيراً. قال فما هو؟ قال رأيت في المسجد قوماً حلقاً جلوساً ينتظرون الصلاة في كل حلقة رجل وفي أيديهم

حصا فيقول كبروا مائة فيكبرون مائة فيقول هللوا مائة فيهللون مائة ويقول سبحوا مائة فيسبحون مائة قال فماذا قلت لهم قال ما قلت لهم شيئا انتظار رأيك أو انتظار أمرك قال أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم وضمنت لهم ان لا يضيع من حسناتهم ثم مضى ومضينا معه حتى أتى حلقة من تلك الحلق فوقف عليهم فقال ما هذا الذي أراكم تصنعون قالوا يا أبا عبد الرحمن حصا نعد به التكبير والتهليل والتسبيح قال فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم هؤلاء صحابة نبيكم ﷺ متوافرون وهذه ثيابه لم تبل وأنيته لم تكسر والذي نفسي بيده إنكم لعلي ملة هي أهدي من ملة محمد أو مفتتحوا باب ضلالة قالوا والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا الا الخير قال وكم من مريد للخير لن يصيبه أن رسول الله

ﷺ حدثنا أن قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم وأيم الله ما أدري لعل أكثرهم منكم ثم تولى عنهم فقال عمرو ابن سلمة رأينا عامة أولئك الحلق يطاعنونا يوم النهروان مع الخوارج)[1].

وما أجمل ما قاله سماحة شيخنا الإمام عبد العزيز ابن باز رحمه الله :

(البدع وذرائع الشرك يجب النهي عنها ولو حسن قصد فاعلها أو الداعي إليها لما تفضي إليه من الفساد العظيم وتغيير معالم الدين وإحداث معابد ومزارات وعبادات لم يشرعها الله ولا رسوله ﷺ وقد قال الله عز وجل: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ

(١) سنن الدارمي (١ / ٧٩) طبعة دار الكتاب العربي ببيروت .

دِينًا ﴾[١]. فكل شيء لم يكن مشروعاً في عهده ﷺ وعهد أصحابه رضي الله عنهم لا يمكن أن يكون مشروعا بعد ذلك)[٢].

وقبل الختام أورد لك أخي القارئ فتاوى مشابهة صدرت من مجلس هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة للإفتاء فقد جاء في خطاب سماحة المفتي العام ورئيس هيئة كبار العلماء لخادم الحرمين الشريفين برقم ١١٦/ س/ ٢ وتاريخ ١١/ ١١/ ١٤٢١هـ أن مجلس هيئة كبار العلماء قد توصل إلى أن وضع مجسمات الكعبة والمشاعر المقدسة أمر لا يجوز لما يترتب عليه من المحاذير الشرعية وإن كان الغرض منه تدريب الحجاج في بلدانهم على أداء المناسك.

---

(١) سورة المائدة الآية ٣.

(٢) مجموع فتاوى الشيخ ابن باز١ / ٤٠٧.

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة برئاسة سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله فتوى اللجنة الدائمة رقم ٢٠٢٦٦ وتاريخ٣/ ٣/ ١٤١٩هـ :

(صناعة المجسمات من الخشب وغيره لبعض الشعائر الإسلامية كالكعبة ومقام إبراهيم والجمرات وغيرها لغرض استعمالها في التعليم لأداء مناسك الحج والعمرة على الوجه المذكور في السؤال لا يجوز بل هو بدعة منكرة، لما يفضي إليه من المحاذير الشرعية كتعلق القلوب بهذه المجسمات - ولو بعد حين - وتعريضها للامتهان وغير ذلك، مع عدم الحاجة إلى هذه الطريقة، إذ الشرح والبيان باللسان والاستعانة على ذلك بالكتابة التوضيحية كاف شاف في إيصال المعاني الشرعية إلى عموم الناس، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من عمل عملاً ليس

عليه أمرنا فهو رد».

كذلك جاء في فتاوى اللجنة الدائمة برئاسة سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله، فتوى اللجنة رقم ٢٠٢٤٠ وتاريخ ١٦/٢/١٤١٩هـ (لا يجوز تصنيع مجسم للكعبة المشرفة وللقبة التي على قبر النبي ﷺ، ولا التجارة فيهما؛ وذلك لأن صناعتهما والتجارة بهما وتداولهما يفضي إلى محظورات يجب الحذر منها، وسد كل باب يوصل إليها)ا.هـ.

أسأل الله تعالى الهداية والرشاد لنا و للقائمين على هذا المشروع وأن يرينا وإياهم الحق حقاً ويرزقنا إتباعه والباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه، والله الهادي إلى سواء السبيل.

وكتبه / عمر بن عبدالرحمن العمر
Email: info@omar-alomar.com
: @alomar1432